

روح المعاني

الحجرات على الجمع الحقيقي هو الظاهر الذي عليه غير واحد مكن المفسرين وجوز كون الحجرة واحدة وهي التي كان فيها الرسول E وجمعت إجلالا له صلى الله عليه وسلم على أسلوب حرمت النساء سواكم وأيضا لأن حجرتة E لأنها أم الحجرات وأشرفها بمنزلة الكل على نحو أحد الوجهين في قوله تعال : ومن أظلم ممن منع مساجد الله .

وفرق الزمخشري بين من وراء الحجرات بإثبات من وراء الحجرات بإسقاطها بأنه على الثاني يجوز أن يجمع المنادي والمنادى وراء وعلى الأول لا يجوز ذلك وعرف بأن الورا يصر بدخول من مبتدأ الغاية ولا يجتمع على الجهة الواحدة أن تكون مبتدأ ومنتهى لفعل واحد واعترضه في البحر بأنه قد صرح الأصحاب في معاني من أنها تكون لا ابتداء الغاية وانتهائها في فعل واحد وأن الشيء الواحد يكون محلا لهما ونسبوا ذلك إلى سيبويه وقالوا : إن منه قولهم : أخذت الدرهم من زيد فزيد محل لا ابتداء الأخذ منه وانتهائه معا قالوا ك فمن تكون في أكثر المواضع لا ابتداء الغاية فقط وفي بعض المواضع لا ابتداء الغاية انتهائها معا .

وصاحب التقريب بقوله : فيه نظر لأن المبدأ والمنتهى إما المنادى والمنادى على ما هو التحقيق أو الجهة فإن كان الأول جاز أن يجمعها وراء في إثبات من وفي إسقاطها لتغاير المبدأ والمنتهى وإن كان الثاني فالجهة إما ذات أجزاء أو عديمتها فإن كان الأول جاز أن يجمعهما في إثبات من أيضا باعتبار أجزاء الجهة وإن كان الثاني لم يجر أن يجمعهما لا في إثبات من ولا في إسقاطها لاتحاد المورد ورد الأول بأن محل الانتهاء هو المتكلم ليس إلا كما ذكره ابن هشام في المغنى وذكر أن ابن مالك قال إن من في المثال للمجازة والثاني غير قادح في الفرق على ما ذكره صاحب الكشف قال : الحاصل أن المبدأ الجهة باعتبار تلبسها بالفاعل لأن حرف الأبتداء دخل على الجهة والفعل مما ليست المسافة داخله في مفهومه فيعتبر الأمران تحقيقا لمقتضى الفعل والحرف ولما أوقع جميع الجهة مبدأ لم يجر أن يكون منتهى سواء كان منقسما أو لا ثم لما كان الورا مبهما لم يكن مثل سرت من البصرة إلى جامعها إذ لا يتعين بعضها مبدأ وبعضها منتهى على أن ذلك أيضا إذا أطلق يجب أن يحمل على أن المنتهى غير البصرة أما إذا عينت فيجوز مع تجوز والأصل عدمه إلا بدليل ثم هذا الجواز فيما كانت النهاية مكانا أيضا أما إذا اعتبرت باعتبار التلبس بالمفعول فلا وإذا لم يذكر حرف الأبتداء لم يؤد هذا المعنى .

فهذا فرق محقق ومنه يظهر أن المذكور في التقريب من النظر غير قادح وما ذكر من أن التحقيق أن الفعل يبتدئ من الفاعل وينتهي إلى المفعول ويقع في الطرف وأن من وراء

الحجرات ووراءها كلاهما ظرف كصليت من خلف الإمام وخلفه ومن قبل اليوم وقبله ومعنى
الابتداء محقق والفرق تعسف ظاهر في أن من زائدة لا فرق بين دخولها وخروجها وهو خلاف
الظاهر وإلا لما اختلفوا في زيادتها في الأثبات لشيوع نحو هذا الكلام فيما بينهم ومتى لم
تكن زائدة فلا بد من الفرق بين الكلامين لا سيما إذا كانا من كلامه D فتدبر والتعبير عن
النداء بصيغة المضارع مع تقدمه على النزول لاستحضار الصورة الماضية لغرابتها .
والموصول اسم إن وجملة قوله تعالى : أكثرهم لا يعقلون .

4 .

- خبرها وتكرار الأسناد للمبالغة والمراد أنهم لا يجرون على مقتضى العقل من مراعاة
الأدب لا سيما مع أجل خلق الله تعالى وأعظمهم عنده سبحانه صلى الله عليه وسلم وكثيرا ما
ينزل وجود الشيء منزلة عدمه لمقتضى والحكم على الأكثر دون الكل بذلك لأن منهم من لم يقصد
ترك الأدب بل نادى لأمر ما على ما قيل وجوز أن يكون المراد بالقلبة التي يدل عليها نفي
الكثرة